


Distr.: General  
10 December 2018  
Arabic  
Original: English



الدورة الثالثة والسبعون  
البند ٢٢ (ب) من جدول الأعمال

## العولمة والترابط: الهجرة الدولية والتنمية

### تقرير اللجنة الثانية\*

المقرّرة: السيدة أنيلي ليب (إستونيا)

### أولا - مقدمة

١ - أجرت اللجنة الثانية مناقشة موضوعية بشأن البند ٢٢ من جدول الأعمال (انظر A/73/540، الفقرة ٢). وتم البت في البند الفرعي (ب) في الجلستين ٢٤ و ٢٥ المعقودتين في ٢١ و ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨. ويرد سرد لوقائع نظر اللجنة في هذا البند الفرعي في المحضرين الموجزين ذوي الصلة<sup>(١)</sup>.

### ثانيا - النظر في مشروعَي القرارين A/C.2/73/L.26 و A/C.2/73/L.46

٢ - في الجلسة ٢٤، المعقودة في ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر، عرض ممثل مصر، باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الأعضاء في مجموعة الـ ٧٧ والصين، مشروع قرار بعنوان "الهجرة الدولية والتنمية" (A/C.2/73/L.26).

٣ - وفي الجلسة ٢٥، المعقودة في ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر، كان معروضا على اللجنة مشروع قرار بعنوان "الهجرة الدولية والتنمية" (A/C.2/73/L.46)، مقدم من نائب رئيس اللجنة، سيدريك باركيي (موناكو)، استنادا إلى مشاورات غير رسمية بشأن مشروع القرار A/C.2/73/L.26.

\* يصدر تقرير اللجنة بشأن هذا البند في ثلاثة أجزاء تحت الرموز A/73/540 و A/73/540/Add.1 و A/73/540/Add.2.

(١) انظر A/C.2/73/SR.24 و A/C.2/73/SR.25.



٤ - وفي الجلسة نفسها، أُبلغت اللجنة بأن مشروع القرار A/C.2/73/L.46 لا تترتب عليه آثار في الميزانية البرنامجية.

٥ - وفي الجلسة نفسها أيضا، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.2/73/L.46 بتصويت مسجل بأغلبية ١٧٧ صوتا مقابل ٣ أصوات (انظر الفقرة ٩). وكانت نتيجة التصويت على النحو التالي:

المؤيدون:

الاتحاد الروسي، إثيوبيا، أذربيجان، الأرجنتين، الأردن، أرمينيا، إريتريا، إسبانيا، أستراليا، إستونيا، أفغانستان، إكوادور، ألبانيا، ألمانيا، الإمارات العربية المتحدة، أنتيغوا وبربودا، أندورا، إندونيسيا، أنغولا، أوروغواي، أوزبكستان، أوغندا، أوكرانيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، أيرلندا، آيسلندا، إيطاليا، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، باكستان، بالاو، البحرين، البرازيل، بربادوس، البرتغال، بروني دار السلام، بلجيكا، بلغاريا، بليز، بنغلاديش، بنما، بنن، بوتان، بوتسوانا، بوركينا فاسو، بوروندي، البوسنة والهرسك، بولندا، بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، بيرو، بيلاروس، تايلند، تركيا، ترينيداد وتوباغو، تشيكيا، توغو، تونس، تونغ، تيمور - ليشتي، جامايكا، الجبل الأسود، الجزائر، جزر البهاما، جزر سليمان، جزر مارشال، جمهورية أفريقيا الوسطى، جمهورية تنزانيا المتحدة، الجمهورية الدومينيكية، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقا، جمهورية مولدوفا، جنوب أفريقيا، جنوب السودان، جورجيا، جيبوتي، الدانمرك، رواندا، رومانيا، زامبيا، ساموا، سان تومي وبرينسيبي، سان مارينو، سانت فنسنت وجزر غرينادين، سانت لوسيا، سرى لانكا، السلفادور، سلوفاكيا، سلوفينيا، سنغافورة، السنغال، السودان، سورينام، السويد، سويسرا، سيراليون، شيلي، صربيا، الصومال، الصين، طاجيكستان، العراق، عمان، غابون، غامبيا، غانا، غرينادا، غواتيمالا، غيانا، غينيا، غينيا الاستوائية، غينيا - بيساو، فانواتو، فرنسا، الفلبين، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، فنلندا، فيجي، فييت نام، قبرص، قطر، قيرغيزستان، كابو فيردي، كازاخستان، الكامبيون، كرواتيا، كمبوديا، كندا، كوبا، كوت ديفوار، كوستاريكا، كولومبيا، الكويت، كيريباس، كينيا، لاوس، لبنان، لكسمبرغ، ليبيا، ليتوانيا، ليختنشتاين، مالطة، مالي، ماليزيا، مدغشقر، مصر، المغرب، المكسيك، ملاوي، ملديف، المملكة العربية السعودية، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، منغوليا، موريتانيا، موريشيوس، موزامبيق، موناكو، ميانمار، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، ناميبيا، ناورو، النرويج، النمسا، نيبال، النيجر، نيجيريا، نيكاراغوا، نيوزيلندا، الهند، هندوراس، هولندا، اليابان، اليمن، اليونان.

المعارضون:

إسرائيل، هنغاريا، الولايات المتحدة الأمريكية.

المتنعون:

لا أحد.

- ٦ - وفي الجلسة ٢٥ أيضا، وقبل التصويت، أدلى ممثل الولايات المتحدة الأمريكية ببيان تعليلا للتصويت.
- ٧ - وفي الجلسة نفسها، وبعد التصويت، أدلى ممثلا هنغاريا والمكسيك ببيانين تعليلا للتصويت.
- ٨ - وفي ضوء اعتماد مشروع القرار A/C.2/73/L.46، قام مقدمو مشروع القرار A/C.2/73/L.26 بسحبه.

## ثالثاً - توصية اللجنة الثانية

٩ - توصي اللجنة الثانية الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار التالي:

### الهجرة الدولية والتنمية

#### إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ٢٠٨/٥٨ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ و ٢٤١/٥٩ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ و ٢٢٧/٦٠ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ و ٢٠٨/٦١ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦ و ٢٢٥/٦٣ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨ و ١٧٠/٦٥ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ و ٢١٩/٦٧ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ و ٢٢٩/٦٩ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ و ٢٣٧/٧١ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦ المتعلقة بالهجرة الدولية والتنمية، وقرارها ٤/٦٨ المؤرخ ٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣ الذي اعتمدت بموجبه الإعلان المنبثق من الحوار الرفيع المستوى المعني بالهجرة الدولية والتنمية، وقرارها ٢٠٦/٦٠ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ المتعلق بتيسير نقل تحويلات المهاجرين وخفض تكاليفها، وقرارها ١٥٦/٦٢ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ و ١٦٦/٦٤ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩ و ١٧٢/٦٦ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ و ١٧٩/٦٨ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ و ١٦٧/٦٩ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ و ١٤٧/٧٠ المؤرخ ١٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ المتعلقة بحماية المهاجرين، وقرارها ٢٧٠/٦٢ المؤرخ ٢٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٨ المتعلق بالمنتدى العالمي المعني بالهجرة والتنمية، وإذ تشير أيضاً إلى الفصل العاشر من برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية<sup>(١)</sup> وإلى قرارات لجنة السكان والتنمية ٢/٢٠٠٦ المؤرخ ١٠ أيار/مايو ٢٠٠٦<sup>(٢)</sup> و ١/٢٠٠٨ المؤرخ ١١ نيسان/أبريل ٢٠٠٨<sup>(٣)</sup> و ١/٢٠١٣ المؤرخ ٢٦ نيسان/أبريل ٢٠١٣<sup>(٤)</sup> و ١/٢٠١٤ المؤرخ ١١ نيسان/أبريل ٢٠١٤<sup>(٥)</sup>،

وإذ تؤكد من جديد قرارها ١/٧٠ المؤرخ ٢٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١٥، المعنون "تحويل علمنا: خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠" الذي اعتمدت فيه مجموعة من الأهداف والغايات العالمية الشاملة والبعيدة المدى المتعلقة بالتنمية المستدامة، التي تركز على الناس وتفضي إلى التحول، وتعيد تأكيد التزامها بالعمل دون كلل من أجل تنفيذ هذه الخطة بالكامل بحلول عام ٢٠٣٠، وإدراكها أن القضاء على الفقر بجميع صورته وأبعاده، بما في ذلك الفقر المدقع، هو أكبر تحدٍ يواجهه العالم وشرط لا غنى عنه لتحقيق التنمية المستدامة، والتزامها بتحقيق التنمية المستدامة بأبعادها الثلاثة - الاقتصادي والاجتماعي والبيئي -

(١) تقرير المؤتمر الدولي للسكان والتنمية، القاهرة، ٥-١٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.95.XIII.18)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق.

(٢) انظر الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ٢٠٠٦، الملحق رقم ٥ (E/2006/25)، الفصل الأول، الفرع باء.

(٣) المرجع نفسه، ٢٠٠٨، الملحق رقم ٥ (E/2008/25)، الفصل الأول، الفرع باء.

(٤) المرجع نفسه، ٢٠١٣، الملحق رقم ٥ (E/2013/25)، الفصل الأول، الفرع باء.

(٥) المرجع نفسه، ٢٠١٤، الملحق رقم ٥ (E/2014/25)، الفصل الأول، الفرع باء.

على نحو متوازن ومتكامل، وبالاستناد إلى الإنجازات التي تحققت في إطار الأهداف الإنمائية للألفية والسعي إلى استكمال ما لم يُنفذ من تلك الأهداف،

**وإذ تؤكد من جديد أيضا** قرارها ٣١٣/٦٩ المؤرخ ٢٧ تموز/يوليه ٢٠١٥ بشأن خطة عمل أديس أبابا الصادرة عن المؤتمر الدولي الثالث لتمويل التنمية، التي تشكل جزءا لا يتجزأ من خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، وتدعمها وتكملها وتساعد على توضيح سياق غاياتها المتصلة بوسائل التنفيذ من خلال سياسات وإجراءات عملية، وتعيد تأكيد الالتزام السياسي القوي بالتصدي لتتحدي التمويل وهيئة بيئة مؤاتية على جميع المستويات لتحقيق التنمية المستدامة، بروح من الشراكة والتضامن على الصعيد العالمي،

**وإذ تؤكد من جديد كذلك** إعلان نيويورك من أجل اللاجئين والمهاجرين، المعتمد في الاجتماع العام الرفيع المستوى للجمعية العامة المعني بالتعامل مع حركات النزوح الكبرى للاجئين والمهاجرين، الذي عقد في مقر الأمم المتحدة في ١٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦<sup>(٦)</sup>،

**وإذ تؤكد من جديد** الخطة الحضرية الجديدة، التي اعتمدها مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالإسكان والتنمية الحضرية المستدامة (الموئل الثالث)، الذي عقد في الفترة من ١٧ إلى ٢٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦ في كيتو<sup>(٧)</sup>، وإذ تعترف بالصلات بين الهجرة والتحضر المستدام والتنمية الحضرية المستدامة،

**وإذ تؤكد من جديد أيضا** اتفاق باريس<sup>(٨)</sup>، وتشجع جميع أطراف الاتفاق على أن تنفذه تنفيذًا تامًا، وأطراف اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ<sup>(٩)</sup> التي لم تودع بعد صكوك تصديقها أو قبولها أو موافقتها أو انضمامها، على أن تقوم بذلك حسب الاقتضاء وفي أقرب وقت ممكن،

**وإذ تشير** إلى إعلان سندي وإطار سندي للحد من مخاطر الكوارث للفترة ٢٠١٥-٢٠٣٠، الذي اعتمده مؤتمر الأمم المتحدة العالمي الثالث بشأن الحد من مخاطر الكوارث<sup>(١٠)</sup>، والأحكام المنطبقة على المهاجرين،

**وإذ تشير أيضا** إلى الحوار الرفيع المستوى الثاني بشأن الهجرة الدولية والتنمية، المعقود في نيويورك يومي ٣ و ٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣، الذي تناول مسألة الهجرة الدولية والتنمية بصورة بناءة واستكشف الفرص التي تتيحها الهجرة الدولية والتحديات التي تطرحها، بما في ذلك حماية حقوق الإنسان المفروضة للمهاجرين وإسهام المهاجرين في التنمية،

**وإذ تشير كذلك** إلى إعلان الحوار الرفيع المستوى بشأن الهجرة الدولية والتنمية، المعتمد في ٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣ بمناسبة انعقاد الحوار الرفيع المستوى،

(٦) القرار ١/٧١.

(٧) القرار ٢٥٦/٧١، المرفق.

(٨) اعتمد في إطار اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ في الوثيقة FCCC/CP/2015/10/Add.1، المقرر ١/م-٢١.

(٩) United Nations, Treaty Series, vol. 1771, No. 30822.

(١٠) المرفقان الأول والثاني من القرار ٢٨٣/٦٩.

**وإذ تعيد تأكيد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان<sup>(١١)</sup>**، وإذ تشير إلى العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية<sup>(١٢)</sup> والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية<sup>(١٣)</sup> والاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري<sup>(١٤)</sup> واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة<sup>(١٥)</sup> واتفاقية حقوق الطفل<sup>(١٦)</sup> واتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة<sup>(١٧)</sup> وإعلان الحق في التنمية<sup>(١٨)</sup>؛

**وإذ تشجع الدول التي لم تصدق الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم<sup>(١٩)</sup>** أو تنضم إليها بعد على أن تنظر في ذلك، وأن تنظر في الانضمام إلى اتفاقيات منظمة العمل الدولية ذات الصلة، حسب الاقتضاء،

**وإذ تشير إلى أهمية برنامج منظمة العمل الدولية لتوفير العمل الكريم،** بما في ذلك توفيره للعمال المهاجرين، وإلى أهمية الاتفاقيات الأساسية الثماني لتلك المنظمة والميثاق العالمي لتوفير فرص العمل الذي اعتمده مؤتمر العمل الدولي في دورته الثامنة والتسعين كإطار عام يمكن لكل بلد أن يصوغ في سياقه مجموعة السياسات المناسبة لحالته ولأولوياته الوطنية من أجل تعزيز الانتعاش القائم على كثافة فرص العمل وتحقيق التنمية المستدامة،

**وإذ تسلم بالإسهام القيم للمنتدى العالمي المعني بالهجرة والتنمية** في تناول الطابع المتعدد الأبعاد للهجرة الدولية وفي التشجيع على اتباع نهج متوازنة شاملة وإجراء حوار بشأن قضايا الهجرة والتنمية، وإذ تعترف بأن المنتدى أثبت أنه هيئة قيّمة تجرى في إطارها مناقشات صريحة ومفتوحة، بما في ذلك من خلال الحوارات بين أصحاب المصلحة المتعددين وبأنه ساعد في بناء الثقة بين أصحاب المصلحة المشاركين من خلال تبادل الخبرات والممارسات الجيدة وبفضل طابعه الطوعي والحكومي الدولي غير الملزم وغير الرسمي، وإشراك الجهات الفاعلة في المجتمع المدني فضلاً عن القطاع الخاص،

**وإذ تعترف بأهمية الترابط بين الهجرة الدولية والتنمية وطابعه المعقد وبضرورة التصدي للتحديات** التي تطرحها الهجرة أمام بلدان المنشأ وبلدان العبور وبلدان المقصد واغتنام الفرص التي تتيحها لها، وإذ تسلم بأن الهجرة تحقق فوائد للمجتمع العالمي وتطرح أمامه تحديات، وإذ تؤكد أهمية إدراج المسألة في المداورات والمناقشات ذات الصلة التي تجرى بشأن التنمية على كل من الصعيد العالمي والإقليمي والوطني، حسب الاقتضاء، بما في ذلك على مستوى الأمم المتحدة وغيرها من المنظمات الدولية،

(١١) القرار ٢١٧ ألف (د-٣).

(١٢) انظر القرار ٢٢٠٠ ألف (د-٢١)، المرفق.

(١٣) المرجع نفسه.

(١٤) United Nations, *Treaty Series*, vol. 660, No. 9464.

(١٥) المرجع نفسه، المجلد ١٢٤٩، الرقم ٢٠٣٧٨.

(١٦) المرجع نفسه، المجلد ١٥٧٧، الرقم ٢٧٥٣١.

(١٧) المرجع نفسه، المجلد ٢٥١٥، الرقم ٤٤٩١٠.

(١٨) القرار ١٢٨/٤١، المرفق.

(١٩) United Nations, *Treaty Series*, vol. 2220, No. 39481.

- ١ - **تحيط علماً** بتقرير الأمين العام<sup>(٢٠)</sup>؛
- ٢ - **تسالم** بضرورة تعزيز أوجه التآزر بين الهجرة الدولية والتنمية على كافة الصعد، سواء على الصعيد العالمي أو الإقليمي أو الوطني أو المحلي، حسب الاقتضاء؛
- ٣ - **تلتزم من جديد** بكفالة الاحترام التام لحقوق الإنسان والحريات الأساسية لجميع المهاجرين، بصرف النظر عن وضعهم كمهاجرين، وبدعم بلدان المنشأ وبلدان العبور وبلدان المقصد بروح من التعاون الدولي، مع مراعاة الظروف الوطنية؛
- ٤ - **تلاحظ** انعقاد المؤتمر الحكومي الدولي لاعتماد الاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية في مراكش بالمغرب يومي ١٠ و ١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨؛
- ٥ - **تلاحظ أيضا** أن الاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية هو أول وثيقة ختامية متفاوض عليها على الصعيد الحكومي الدولي تُعدّ برعاية الأمم المتحدة لتغطي الهجرة الدولية من جميع أبعادها؛
- ٦ - **تسالم** بأن الحوارات الرفيعة المستوى بشأن الهجرة الدولية والتنمية هي بمثابة محافل للدفع قدما بالمناقشات المتعلقة بالجوانب المتعددة الأبعاد للهجرة الدولية والتنمية بغية تحديد السبل والوسائل المناسبة لتعظيم فوائدها الإنمائية والحد من آثارها السلبية؛
- ٧ - **تلاحظ** أنه مع اعتماد الاتفاق العالمي، سيعاد توجيه الحوار الرفيع المستوى بشأن الهجرة الدولية والتنمية ليصبح منتدى استعراض الهجرة الدولية، الذي سيكون بمثابة المنبر العالمي الحكومي الدولي الرئيسي للدول الأعضاء لمناقشة التقدم المحرز في تنفيذ جميع جوانب الاتفاق العالمي وتبادل المعلومات بشأنه، بما في ذلك جوانبه المتعلقة بخطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠<sup>(٢١)</sup>، وبمشاركة جميع الجهات المعنية صاحبة المصلحة، وأن المنتدى سيعقد كل أربع سنوات ابتداء من عام ٢٠٢٢؛
- ٨ - **تقرر** أن تعقد في النصف الأول من عام ٢٠١٩ نقاشا رفيع المستوى بشأن الهجرة الدولية والتنمية مدته يوم واحد، برعاية رئيس الجمعية العامة، ليحل محل الحوار الرفيع المستوى لعام ٢٠١٩، وذلك للاستفادة من نتائجه في أعمال المنتدى السياسي الرفيع المستوى المعني بالتنمية المستدامة الذي سيستعرض الأهداف والغايات ذات الصلة بالهجرة من خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، مع أخذ نتائج العمليات الأخرى المتصلة بالهجرة الدولية والتنمية بعين الاعتبار؛
- ٩ - **ترحب** بقرار الأمين العام إنشاء شبكة تابعة للأمم المتحدة معنية بالهجرة؛
- ١٠ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والسبعين تقريرا عن تنفيذ هذا القرار؛
- ١١ - **تقرر** أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الخامسة والسبعين البند الفرعي المعنون "الهجرة الدولية والتنمية" في إطار البند المعنون "العولمة والترابط".

(٢٠) A/73/286.

(٢١) القرار ١/٧٠.